

الكامل في ضعفاء الرجال

عمرة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا ثماركم حتى يبدوا صلاحها وتنجو من العاهة ثنا محمد بن سعيد الخريمي الدمشقي ثنا هشام بن عمار ثنا أبي الرجال عن أبيه أنه حدثه عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قطع في مجن والمجن يومئذ ثمنه ربع دينار فصاعدا ثنا عبدان قال قرأت على أبي نعيم الحلبى ثنا بن أبي الرجال عن أبيه عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم آلى أن لا يدخل على نسائه شهرا فجاءها عشية تسع وعشرين فدخل فقلت يا رسول الله آليت شهرا قال شهر تسع وعشرون وشهر ثلاثون ثنا محمد بن الحسن البصري ثنا عبد الله بن عمر الخطابي ثنا سلم بن قتيبة ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال حدثني أبي عن عمرة عن عائشة قالت كان إيلاء النبي صلى الله عليه وسلم أقسم بالله لا أقربكن شهرا ثنا محمد بن سعيد الخريمي ثنا هشام بن عمار ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال حدثني يحيى بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن أم هشام بنت حارثة قالت أخذت قرآن المجيد والنبي صلى الله عليه وسلم يقرأها في صلاة الصبح وبإسناده ثنا بن أبي الرجال ثنا عمار بن غزية عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سأل وله قيمة أوقية فقد ألحف في المسألة قال أبو سعيد ناقتي الياقوتة خير من أربعين درهما وكانت الأوقية على عهد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين درهما ثنا أبو يعلى ثنا سويد بن سعيد ثنا بن أبي الرجال عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال في ديننا برأيه فاقتلوه قال الشيخ وهذا الحديث قد يتلون فيه سويد بن سعيد فمرة يرويه هكذا عن بن أبي الرجال ومرة يرويه عن إسحاق بن نجیح عن بن أبي رواد وهذا الحديث الذي قال يحيى بن معين لو وجدت درقة وسيفا لغزوت سويدا إلى الأنبار في روايته عن بن أبي الرجال هذا الحديث وابن أبي الرجال هذا قد وثقة الناس ولولا أن في مقدار ما ذكرت من الأخبار بعض النكرة لما ذكرت وحديث يحيى بن سعيد عن عمرة عن أم هشام بن أبي الرجال يرويه عنه وحديث عمار بن غزية يرويه بن أبي الرجال ولا بن أبي الرجال غير ما ذكرت من الحديث عن أبيه عن عمرة عن عائشة وعن غير أبيه وأرجو أنه لا بأس به ثنا أنس بن سلم ثنا أبو نعيم الحلبى ثنا عبد الرحمن بن أبي الرجال عن عبد الله بن دينار عن بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كنتم ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون الثالث فإن ذلك يحزنه وهذا مشهور عن عبد الله بن دينار